

INFCIRC/869

٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

نشرة إعلامية

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

رسالة وردت من هولندا فيما يتعلق بتعزيز تنفيذ الأمن النووي

بيان مشترك حول تعزيز تنفيذ الأمن النووي

١- تلقت الأمانة مذكرة شفوية من البعثة الدائمة لمملكة هولندا بتاريخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ طلبت فيها البعثة الدائمة من الأمانة، نيابةً عن حكومات أرمينيا وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأوكرانيا وإيطاليا وبلجيكا وبولندا وتركيا والجزائر والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجورجيا والدانمرك ورومانيا والسويد وشيلي وفرنسا والفلبين وفنلندا وفيت نام وكازاخستان وكندا ولبنان والمجر والمغرب والمكسيك والمملكة المتحدة والنرويج ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، أن تعمّم نص المذكرة الشفوية وملحقها على جميع الدول الأعضاء في الوكالة.

٢- وفي ضوء هذا الطلب، يرد مستنسخاً ضمن هذه الوثيقة نص المذكرة الشفوية، فضلاً عن ملحقها، لعلم جميع الدول الأعضاء.

مملكة هولندا

بيان مشترك حول تعزيز تنفيذ الأمن النووي

تهدي البعثة الدائمة لهولندا لدى منظمات الأمم المتحدة في فيينا أطيب تحياتها إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتتشرف بأن تطلب من أمانة الوكالة، نيابةً عن حكومات أرمينيا وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأوكرانيا وإيطاليا وبلجيكا وبولندا وتركيا والجزائر والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجورجيا والدانمرك ورومانيا والسويد وشيلي وفرنسا والفلبين وفنلندا وفيت نام وكازاخستان وكندا وليتوانيا والمجر والمغرب والمكسيك والمملكة المتحدة والنرويج ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، أن تعمّم نص المذكرة الشفوية التالية وملحقها على جميع الدول الأعضاء في الوكالة.

إن الدول المذكورة آنفاً الأعضاء في الوكالة، إذ تدرك أن مسؤولية الأمن النووي تقع على عاتق الدول، تتعهد ببذل كل جهد ممكن لتحقيق مزيد من التقدم فيما يتعلق بنظام الأمن النووي العالمي، ودور الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأمن المواد والمرافق النووية والمصادر المشعة بما في ذلك أثناء نقلها، ومكافحة الاتجار غير المشروع، والتحليل الجنائية النووية، وثقافة الأمن النووي، وأمن المعلومات، والتعاون الدولي، والتآزر بين الأمن والأمان النوويين. وبما أن الأمن النووي يبقى مسؤولية وطنية، فإنه يتعين على كل دولة أن تضع الإطار القانوني الملائم والهيكل الإداري اللازم وما تراه مناسباً من تدابير لتعزيز الأمن النووي.

ومن شأن وضع مبادئ وإرشادات توجيهية دولية أن يساعد الدول على إنشاء أو تحسين نظمها الوطنية للأمن النووي. وتقدم الوكالة المساعدة إلى الدول، بناءً على طلبها، فيما تبذله من جهود في هذا الصدد، حسبما هو مذكور في الإعلان الوزاري الذي اعتمد في عام ٢٠١٣ خلال المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي الذي عقدته الوكالة. وتحتوي منشورات سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة على الأهداف والعناصر الأساسية لنظم الأمن النووي الخاصة بالدول، جنباً إلى جنب مع بعض التوصيات. وقد أُقرّت الوثيقة NSS20 الصادرة ضمن سلسلة الأمن النووي، والتي تصف 'أساسيات الأمن النووي'، من قِبَل مجلس محافظي الوكالة وحظيت بالترحيب من جانب المؤتمر العام.^١ وتعكس تلك الوثيقة توافقاً دولياً واسعاً في الآراء. وقد أعدت الوثائق التي تتضمن توصيات الوكالة NSS13 و NSS14 و NSS15 من قِبَل خبراء في الأمن النووي ينتمون إلى أكثر من ٤٠ دولة من الدول الأعضاء.

والهدف من البيان المشترك حول تعزيز تنفيذ الأمن النووي هو أن تقوم الدول (المشار إليها فيما يلي باسم "الدول المؤيدة")، وفقاً لتقديرها الخاص، بتلبية القصد من العناصر الأساسية لنظام الأمن النووي والالتزام بالتنفيذ الفعال والمستدام للمبادئ الواردة فيه. وهذا الالتزام لا يغيّر من الوضع غير الملزم للوثائق الصادرة عن الوكالة ضمن سلسلة الأمن النووي. ويجوز للدول أن تلتزم طواعيةً بتنفيذ القصد من التوصيات الفردية.

ومن شأن الالتزام العام بتأييد المبادئ الأساسية للأمن النووي المحددة في الوثيقة NSS20 والتقيّد بتلبية القصد من التوصيات الواردة في سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة أن يؤدي إلى تحسين الأمن النووي. كما يمكن أن يكون هذا الالتزام نموذجاً لسلوك متميز وشفاف يُحتذى به في جميع أنحاء العالم.

^١ أنظر الفقرة ٨ من منطوق القرار GC(56)/RES/10.

ويرجى من الدول الأعضاء في الوكالة الراغبة في تأييد هذا البيان المشترك حول تعزيز تنفيذ الأمن النووي أن تبلغ أمانة الوكالة بذلك عبر مذكرة شفوية، وأن تطلب تعميم تلك الرسائل الرسمية على جميع الدول الأعضاء في الوكالة كوثيقة تصدر كنشرة إعلامية INFCIRC.

وتغتتم البعثة الدائمة لهولندا لدى الوكالة هذه الفرصة كي تعرب مجدداً للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن أسى آيات تقديرها.

الملحق: بيان مشترك

[توقيع] [ختم]

فيينا، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

بيان مشترك

إن الدول التالية: أرمينيا وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأوكرانيا وإيطاليا وبلجيكا وبولندا وتركيا والجزائر والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجورجيا والدانمرك ورومانيا والسويد وشيلي وفرنسا والفلبين وفنلندا وفيت نام وكازاخستان وكندا وليتوانيا والمجر والمغرب والمكسيك والمملكة المتحدة والنرويج ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، إذ تهدف إلى وضع نظام فعال ومستدام للأمن النووي، تلتزم بما يلي:

- ١- **تأييد المبادئ الأساسية** ("أساسيات الأمن النووي") المنصوص عليها في الوثيقة NSS 20 الصادرة ضمن سلسلة الأمن النووي NSS 20، بشأن العناصر الموضوعية والأساسية لتنظيم الأمن النووي الخاصة بالدول؛
- ٢- **وتلبية القصد من التوصيات** الواردة ضمن الوثائق التالية، مع تحقيق أو تجاوز هذه الأهداف بما في ذلك من خلال تنفيذ وتعزيز اللوائح الوطنية وغيرها من التدابير الحكومية:
- أ) (NSS13 (INFCIRC/225/Rev.5): "توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية"؛
- ب) NSS14: "توصيات الأمن النووي بشأن المواد المشعة والمرافق المرتبطة بها" ومدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها؛
- ج) NSS15: "توصيات الأمن النووي بشأن المواد النووية وغيرها من المواد المشعة غير الخاضعة للتحكم الرقابي"؛
- ٣- **ومواصلة تحسين فعالية** أنظمتها الخاصة بالأمن النووي ونظمها المتعلقة بالمشغلين من خلال ما يلي:
- أ) إجراء تقييمات ذاتية؛
- ب) واستضافة عمليات استعراض يجريها نظراء (على سبيل المثال، الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية) بشكل دوري؛
- ج) والعمل بناءً على التوصيات التي تم تحديدها خلال عمليات الاستعراض المذكورة؛
- ٤- **والتأكد** من تمتع الجهات الإدارية والوظيفية المسؤولة عن الأمن النووي بكفاءة مثبتة؛

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدول المؤيدة تعتزم المساهمة في التحسين المستمر للأمن النووي من خلال واحد أو أكثر من الإجراءات التالية:

- المساهمة في صوغ وثائق توجيهات الأمن النووي الصادرة عن الوكالة؛
- وتقديم الدعم والمساعدة التقنيين للدول الأخرى من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف؛
- والحفاظ على الأنشطة التدريبية المحلية أو الإقليمية وتحسينها باستمرار، وذلك على سبيل المثال من خلال الأنشطة المتصلة بالتعليم أو التصديق أو التأهيل؛

- وتقاسم الممارسات الجيدة مع الدول الأخرى، وذلك على سبيل المثال من خلال الحلقات الدراسية وحلقات العمل وعمليات المحاكاة/التدريبات الميدانية مع احترام السرية؛
- وتشجيع تبادل المعلومات مع احترام السرية؛
- وتوفير خبراء في مجال الأمن النووي بغرض إجراء بعثات في إطار الخدمة الاستشارية الدولية للأمن النووي والخدمة الاستشارية الدولية للحماية المادية التابعتين للوكالة؛
- وتطوير وتعزيز تدابير الأمن الإلكتروني المتعلقة بالمرافق النووية؛
- ومواصلة مراعاة الأمن النووي في جميع مراحل دورة العمر التشغيلي للمرافق النووية؛
- والحفاظ على فعالية قدرات التأهب والتصدي للطوارئ والحادثات غير المتوقعة والتخفيف من حدتها؛ على نحو يعالج الأمن والأمان النوويين معاً؛
- وتقديم مساهمات مالية أو عينية لصندوق الأمن النووي التابع للوكالة؛
- وتشجيع عمليات البحث والتطوير في مجال التكنولوجيات المتصلة بالأمن النووي ونشر نتائجها بما يتسق مع التزاماتها حيال عدم الانتشار ومع قواعد الملكية الفكرية؛
- وتعزيز ثقافة الأمن النووي لدى الجهات الإدارية والوظيفية المعنية بالأمن النووي؛
- ودعم أو المشاركة في تطوير الأدلة الخاصة بأفضل الممارسات والأنشطة التدريبية المتعلقة بالمعهد العالمي للأمن النووي؛
- وتحسين التعاون مع الدول المجاورة لتحسين الأمن النووي على الصعيدين الدولي والإقليمي.